**الوحدة 11**

**الترشيحات: لمحة عامة**

صدر في عام 2016 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة،

7, place de Fontenoy, 75352 Paris 07 SP, France

© اليونسكو6 201.



هذا المنشور متاح مجاناً بموجب ترخيص نسب المصنف – الترخيص بالمثل 3.0 IGO (CC-BY-SA 3.0 IGO) (http://creativecommons.org/licenses/by-sa/3.0/igo). ويقبل المستفيدون، عند استخدام مضمون هذا المنشور، الالتزام بشروط الاستخدام الواردة في مستودع الانتفاع الحر لليونسكو.

(<http://www.unesco.org/open-access/terms-use-ccbysa-ar>)

CC-BY-SA صور هذه النشرة لا تندرج تحت رخصة

 ولا يجوز استخدامها أو إعادة إنتاجها أو تسويقها بدون إذن مسبق من أصحاب حقوق النشر.

العنوان الأصلي Nominations: overview

صدر في عام6 201 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمكتب الميداني لليونسكو

إن التسميات المستخدمة في هذا المطبوع وطريقة عرض المواد فيه لا تعبر عن أي رأي لليونسكو بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، ولا بشأن سلطات هذه الأماكن أو رسم حدودها أو تخومها.

إن الآراء والأفكار المذكورة في هذا المطبوع هي خاصة بالمؤلف/بالمؤلفين وهي لا تعبر بالضرورة عن وجهات نظر اليونسكو ولا تلزم المنظمة بشيء.

**خطة الدرس**

|  |
| --- |
| **المدة:**ساعة ونصف**الهدف (الأهداف):**مناقشة موضوع الترشيحات التي تقدمها الدول الأطراف لقائمتي وسجل اتفاقية التراث الثقافي غير المادي[[1]](#footnote-1)، وكيف يمكن لهذا الأمر أن يساهم في صون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضي هذه الدول.**الوصف:**تشمل هذه الوحدة مقدمة موجزة لقائمة الصون العاجل والقائمة التمثيلية، وسجل أفضل ممارسات الصون (المادة 18)، والجداول الزمنية لتقديم ملفات الترشيح والمعايير اللازمة للتقديم، وتقييم ودراسة مقترحات الترشيح للسجل.*الترتيب المقترح:** الترشيحات لقائمتي الاتفاقية.
* الترشيحات لسجل أفضل ممارسات الصون.
* عدد الملفات التي تُعالج سنوياً.
* فحص الترشيحات وتقييمها.

**الوثائق الرديفة:*** العرض السردي للميسِّر، الوحدة 11؛
* عرض تقديمي، الوحدة 11؛
* نص المشارك، الوحدة 11؛
* نص المشارك، الوحدة 3، المواد: "التراث المشترك أو العابر للحدود " و"عناصر التراث الثقافي غير المادي" و"هيئة التقييم؛
* قوائم مرجعية بشأن **استكمال ملفات الترشيح لقائمة التراث الثقافي غير المادي الذي يحتاج إلى صون عاجل والقائمة التمثيلية (المتاحة على الإنترنت:** http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/**)؛**
* النصوص الأساسية لاتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لعام 2003[[2]](#footnote-2).
 |

**الوحدة 11**

**الترشيحات: لمحة عامة
العرض السردي للميسِّر**

**الشريحة رقم 1.**

**الترشيحات**

ناقش المشاركون في الوحدات السابقة موضوع تنفيذ اتفاقية التراث الثقافي غير المادي على المستوى الوطني. ولجميع الدول الأطراف الحق في أن تشارك على قدم المساواة في هذه الآليات التي تؤثر في عملية تنفيذ الاتفاقية على المستوى الوطني بطرق مختلفة.

**الشريحة رقم 2.**

**ما يشتمل عليه هذا العرض**

**الشريحة رقم 3.**

**الترشيحات لقائمتي الاتفاقية (عنوان فرعي)**

**الشريحة رقم 4.**

**قائمتا الاتفاقية**

يُقدم نص المشارك، الفقرات الفرعية 11.1-11.3 من الوحدة 11، لمحة عامة عن قائمتي الاتفاقية.

وقد تم التطرق بإيجاز إلى هاتين القائمتين في الوحدتين 2 و3. وتبين الشريحة سماتهما الرئيسية المميزة. ملاحظة: لا تبين الشريحة العدد الحالي للعناصر التراثية المدرجة في كل من هاتين القائمتين بحسب المجموعة الانتخابية. يرجى الرجوع إلى صفحة الوقائع والأرقام على الإنترنت للحصول على الأرقام الراهنة.

**ملاحظة بشأن فوائد الإدراج في القائمتين**

يعتبر الإدراج في إحدى القائمتين حدثاً مهماً بالنسبة للمجتمعات المحلية والجماعات المعنية. فهو يرفع مستوى الوعي بشأن العنصر المدرج ويعني أن الدولة تدرك وتدعم مصلحة المجتمع المحلي أو الجماعة في صونه. ويمكن أن تُطلب المساعدة من صندوق التراث الثقافي غير المادي على إعداد الترشيحات لقائمة الصون العاجل.

وعندما تقوم الدول الأطراف بترشيح عناصر للقائمتين، فإنها تبرهن على أنها تأخذ عملية صون التراث الثقافي غير المادي على محمل الجد حيث تصبح إدارة وصون العناصر المدرجة موضع اهتمام مشترك بين المجتمعات المحلية المعنية والدول الأطراف التي قدمت الترشيحات. كما تبين الدول الأطراف بهذه الترشيحات أنها تقوم بجهود حقيقية لتنفيذ الاتفاقية من خلال تحديد وحصر عناصر التراث الثقافي غير المادي على الصعيد الوطني بمشاركة المجتمعات المحلية والجماعات المعنية. فعند ترشيح عنصر أو عناصر للقائمة التمثيلية، تسلط الدول الأطراف الضوء على التنوع الثقافي والاجتماعي داخل أراضيها وتعبر عن التزامها برفع مستوى الوعي بشأن العناصر المرشحة. أما عند الترشيح لقائمة الصون العاجل، فإن الدول الأطراف تؤكد أيضاً التزامها بأنشطة الصون، وتقييم قدرة تراثها الثقافي غير المادي على البقاء والاستدامة، ووضع خطط صون للتراث غير المادي المعرض للخطر.

***ملاحظة بشأن توازن الإدراج في القائمتين***

هناك خلل في التوازن بين القائمتين، ذلك أن عدد الترشيحات للقائمة التمثيلية يفوق حاليا بكثير عدد الترشيحات لقائمة الصون العاجل، كما أن عدد الترشيحات المقدمة إلى اللجنة يتجاوز قدرة اللجنة على استيعابها والتعامل معها. كما أن التوزيع الإقليمي للترشيحات غير متكافئ.

**الشريحة رقم 5.**

**قائمتا الاتفاقية: الترشيحات**

يتضمن نص المشارك، الوحدة 11.1، بعض المعلومات الأساسية بشأن إعداد وتقديم الترشيحات.

ويناقش نص المشارك، الوحدة 11.6، العملية بمزيد من التفصيل.

ويتناول نص المشارك، الوحدة 11.12، مسؤوليات الدول الأطراف في الإبلاغ بشأن العناصر المدرجة في القائمتين والسجل.

**ملاحظة بشأن مشاركة المجتمع المحلي أو الجماعة في الترشيحات**

ينبغي للمجتمعات المحلية أو الجماعات المعنية أن تشارك في جميع العمليات التالية عند إعداد الترشيحات:

* تحديد العنصر الملائم للترشيح ووصفه؛
* تحديد القيم والوظائف المرتبطة بالعنصر المراد ترشيحه؛
* تحديد قابلية العنصر على البقاء والاستدامة وأي تهديدات تحدق به؛
* تحديد إجراءات الصون السابقة والجارية؛
* وضع تدابير وخطط للصون؛
* مراجعة ملف الترشيح؛
* البت فيما إذا كان ينبغي ترشيح العنصر أم لا.

**للمزيد من المعلومات انظر: *القوائم المرجعية لاستكمال ملفات الترشيح*: "القسم 4، مشاركة المجتمعات المحلية/الجماعات المعنية في عملية الترشيح والموافقة عليها": [*http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/*](http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/)*.*

**الشريحة رقم 6.**

**أي قائمة؟**

يتناول نص المشارك، الوحدة 11.4، مسالة تحديد أي من القائمتين أكثر ملائمة للعنصر (قائمة الصون العاجل أو القائمة التمثيلية) المقرر ترشيحه للإدراج.

***ملاحظة بشأن تقييم المجتمع المحلي أو الجماعة لقابلية العنصر على البقاء والاستدامة***

لم تقم حتى الآن الجهات التي تتولى فحص وتقييم الترشيحات (أي الهيئة الفرعية والهيئة الاستشارية واللجنة) بالتحقق فعلاً من حالة العناصر التي رشحتها الدول الأطراف إلى قائمتي الاتفاقية وقدرتها على البقاء والاستدامة. نتيجة لذلك تتضمن قائمة الصون العاجل عناصر معرضة لأخطار جدية بدرجة متفاوتة، بينما تضم القائمة التمثيلية عناصر قابلة للحياة والاستدامة أيضا بدرجة متفاوتة.

ويتعين على الدول الأطراف التي لديها عناصر مدرجة في القائمتين أن تقدم تقارير دورية تبين القدرة الحالية لهذه العناصر على البقاء والاستدامة. وتُقدم هذه التقارير كل أربع سنوات فيما يتعلق بالعناصر المدرجة في قائمة الصون العاجل وكل أربع سنوات فيما يتعلق بالعناصر المدرجة في القائمة التمثيلية وذلك في إطار تقرير عام عن تنفيذ الاتفاقية (المادة 29).

**للمزيد من المعلومات انظر: *القوائم المرجعية لاستكمال ملفات الترشيح لقائمة الصون العاجل*: "القسم 2، قدرة العنصر على البقاء والاستدامة والمخاطر المحدقة به": [*http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/*](http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/)*.*

**الشريحة رقم 7.**

**معايير الإدراج في القائمتين**

ترد هذه المعايير في نص المشارك، الوحدة 11.7.

**الشريحة رقم 8.**

**المعايير المشتركة بين القائمتين**

يتناول نص المشارك، الوحدة 11.7، المعايير المشتركة الثلاثة بين القائمتين.

**الشريحة رقم 9.**

**المعايير الخاصة بقائمة الصون العاجل**

يتناول نص المشارك، الوحدة 11.7، المعايير الثلاثة الخاصة بقائمة الصون العاجل.

***ملاحظة بشأن حالات الاستعجال القصوى***

تفيد التوجيهات التنفيذية بأنه يمكن للدول الأطراف المعنية أو الجماعة المعنية أو أي منظمة استشارية، أن تسترعي انتباه مكتب اللجنة إلى حالات الاستعجال (التوجيه التنفيذي 32). وعند ذلك، يجوز لمكتب اللجنة (على افتراض أن الحالة جرى الإبلاغ عنها خلال الفترة الفاصلة بين دورتين للجنة) أن يدعو الدولة الطرف المعنية إلى تقديم ترشيح عاجل جداً للإدراج في قائمة التراث الثقافي غير المادي الذي يحتاج إلى صون عاجل، ويجري تقييم الترشيح بأسرع وقت ممكن بالتشاور مع الدولة الطرف (التوجيه التنفيذي 32).

|  |  |
| --- | --- |
| التوجيه التنفيذي 32  | في حالات الاستعجال القصوى وطبقاً للمعيار ع-6، يجوز لمكتب اللجنة أن يدعو الدولة الطرف (الدول الأطراف) إلى تقديم ترشيح للإدراج في قائمة التراث الثقافي غير المادي الذي يحتاج إلى صون عاجل وفقاً لجدول زمني سريع. وتقوم اللجنة، بالتشاور مع الدولة الطرف (الدول الأطراف)، بتقييم الترشيح بأسرع ما يمكن بعد تقديمه، وفقاً لإجراءات يضعها مكتب اللجنة على أساس كل حالة على حدة. |
| التوجيه التنفيذي 34  | يجوز للدولة الطرف (الدول الأطراف) التي يوجد فيها العنصر أو أي دولة طرف أخرى، أو الجماعة المعنية أو أي منظمة استشارية، أن تسترعي انتباه مكتب اللجنة إلى حالات الاستعجال القصوى. وتحاط الدولة الطرف (الدول الأطراف) بالمعلومات اللازمة في الوقت المناسب. |

**الشريحة رقم 10.**

**المعايير الخاصة بالقائمة التمثيلية**

هناك معياران خاصان بالقائمة التمثيلية يعرضهما نص المشارك، الوحدة 11.9.

**الشريحة رقم 11.**

**اتفاقيتا الاتفاقية: المساعدة التمهيدية**

يتضمن نص المشارك، الوحدة 12، معلومات عن المساعدة التمهيدية لإعداد ملفات الترشيح للإدراج في قائمة الصون العاجل. ولا تُقدّم أي مساعدة تمهيدية لإعداد ملفات الترشيح للإدراج في القائمة التمثيلية. ويتناول نص المشارك، الوحدة 12، طلبات المساعدة لأغراض أخرى.

انظر: http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/.

**الشريحة رقم 12.**

**الترشيحات لسجل أفضل ممارسات الصون (عنوان فرعي)**

**الشريحة رقم 13.**

**سجل أفضل ممارسات الصون**

يتضمن نص المشارك، الوحدة 2.9، معلومات عن المادة 18 من الاتفاقية وسجل أفضل الممارسات.

ويتضمن التوجيهان التنفيذيان 42 و44 المزيد من المعلومات عن كيف ينبغي للجنة أن تروج وتعزز "السجل"، وهو التسمية التي حددها التوجيه التنفيذي 44.

|  |  |
| --- | --- |
| التوجيه التنفيذي 42 | تشجّع اللجنة بحث وتوثيق ونشر الممارسات والنماذج الجيدة في التعاون الدولي، عن طريق استحداث تدابير للصون وتهيئة ظروف مؤاتية لهذه التدابير التي تطورها الدول الأطراف في تنفيذ البرامج والمشروعات والأنشطة المختارة، سواء بمساعدة أو بدون مساعدة. |
| التوجيه التنفيذي 44 | بالإضافة إلى إعداد سجّل للبرامج والمشروعات والأنشطة، تجمع اللجنة معلومات وتنشرها عن التدابير والمنهجيات المستخدمة، وعن الخبرات المكتسبة في حال توافرها. |

**الشريحة رقم 14.**

**السجل: معايير للاختيار (التوجيه التنفيذي 7)**

يتطرق نص المشارك، الوحدة 11.10، إلى المعايير المستخدمة لتقييم الترشيحات لسجل أفضل ممارسات الصون.

ويتضمن التوجيه التنفيذي 7 تسعة معايير لاختيار أفضل الممارسات لإدراجها في السجل.

**الشريحة رقم 15.**

**ثلاثة أمثلة على أفضل ممارسات في مجال الصون**

يذكر نص المشارك، الوحدة 11.10، الترشيحات المدرجة في سجل أفضل ممارسات الصون.

جرى وصف مشروع المتحف المدرسي في بوسول في الوحدة 2.

لمزيد من المعلومات عن أفضل الممارسات هذه انظر الموقع الشبكي للتراث الثقافي غير المادي:

*http://www.unesco.org/culture/ich/en/Art18/00306 (Pusol)*  *http://www.unesco.org/culture/ich/doc/src/24771-EN.pdf (Batik)
http://www.unesco.org/culture/ich/en/Art18/00299 (Aymara)*

**الشريحة رقم 16.**

**عدد ملفات الترشيح التي تُعالج كل سنة**

صار الاهتمام بالترشيحات ينمو بسرعة، كما يتجلى في ازدياد عدد الترشيحات المقدمة كل سنة. ولا يمكن للأمانة معالجة جميع الملفات نظراً إلى محدودية مواردها البشرية وقدراتها. وبغية معالجة هذه المسألة، قررت الجمعية العامة أن تعطي الأولوية لما يلي: (1) ملفات الترشيح المقدمة من الدول التي ليس لديها عناصر مدرجة وترشيحات مقدمة لقائمة الصون العاجل، (2) الملفات المتعددة الجنسيات، (3) الملفات المقدمة من الدول التي لم يُدرج لها سوى عدد قليل من العناصر التراثية في القائمتين. وتحدد اللجنة سنتين قبل الأوان كمية الملفات التي ينبغي معالجتها والبالغ عددها حالياً 50 ملفاً في السنة. ويشمل عدد الملفات: الترشيحات لقائمة الصون العاجل والقائمة التمثيلية وطلبات المساعدة الدولية التي يتجاوز قدرها 25000 دولار أمريكي، والمقترحات المقدمة لسجل أفضل ممارسات الصون. وقررت اللجنة أن تفحص أولاً في كل سنة الملفات التي لم يمكن معالجتها في السنة السابقة.

**الشريحة رقم 17.**

**تقييم ملفات الترشيح وفحصها (عنوان فرعي)**

**الشريحة رقم 18.**

**هيئة التقييم**

يبين نص المشارك، الوحدة 11.11، مسؤوليات اللجنة وهيئة التقييم وأمانة اليونسكو فيما يخص معالجة ملفات الترشيح وفحصها وتقييمها. انظر نص المشارك، الوحدة 3: "مكتب اللجنة" وهيئة التقييم".

**الشريحة رقم 19.**

**الجدول الزمني للترشيحات**

يعرض نص المشارك، الوحدة 11.11، الجدول الزمني لإعداد الترشيحات وفحصها.

**ملاحظة بشأن إعادة ملف الترشيح إلى الدولة الطرف لاستكمال المعلومات**

يتناول التوجيه التنفيذي 36 حالة الترشيحات للقائمة التمثيلية التي اتضح أنها غير كاملة بعد تقييمها من قبل اللجنة الفرعية، فتقرر اللجنة بالتالي إحالتها إلى الدولة المقدمة. وينبغي استكمال هذه الترشيحات قبل إعادة تقديمها في وقت لاحق. ولا يسري هذا الإجراء على الترشيحات المقدمة لقائمة الصون العاجل.

**للمزيد من المعلومات انظر: *القوائم المرجعية لاستكمال ملفات الترشيح للقائمة التمثيلية*: "القسم 1، إعادة ملف الترشيح إلى الدولة الطرف لاستكمال المعلومات ":

[*http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/*](http://www.unesco.org/culture/ich/en/forms/)

**ملاحظة بشان عملية الإدراج**

تجري عملية إدراج العناصر في قائمتي الاتفاقية والمقترحات في سجل أفضل ممارسات الصون خلال الجلسة العادية للجنة الدولية الحكومية، في الفترة بين أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر من كل عام. وتشمل قائمة الحاضرين:

* ممثلي الدول الأطراف الأعضاء في اللجنة البالغ عددها 24 دولة؛
* ممثلي الدول الأطراف الأخرى في الاتفاقية؛
* ممثلي بعض الدول التي لم تصدق على الاتفاقية؛
* الأعضاء المنتسبين في اليونسكو
* أمانة اليونسكو؛
* ممثلي المنظمات غير الحكومية المعتمدة بموجب الاتفاقية؛
* بعض الأطراف المعنية الأخرى، لا سيما من الدول التي تستضيف الاجتماع.

ويعتبر إدراج عنصر في إحدى القائمتين أو تسجيل ممارسة في سجل أفضل الممارسات تتويجاً لعملية تستغرق 18 شهراً يجري خلالها فحص ملفات الترشيح وتقييمها. وتسحب الدول الأطراف عادة ملفات الترشيح التي لا يُرجح أن يحالفها الحظ في الإدراج في إحدى القائمتين بعد أن تعلمها الأمانة بالتوصية السلبية التي خرجت بها هيئة التقييم بشأن العنصر المعني. ويجوز لدولة طرف أن تسحب الملف الذي قدمته في أي وقت شاءت قبل دورة اللجنة (التوجيه التنفيذي 25).

وتقوم الأمانة بإعداد قرار الإدراج بالنسبة لكل ملف ترشيح، على أساس التوصية. ويُرسل إلى أعضاء اللجنة قبل شهر من بداية الدورة وينشر في نفس الوقت على الموقع الشبكي للاتفاقية

ويُقدم تقرير هيئة التقييم التي فحصت ملف الترشيح قبل البدء بمراسيم الإدراج. وقد قدمت الهيئة الفرعية حتى الآن أربعة تقارير تلخص مناقشاتها وملاحظاتها بشأن مهام التقنية. وتعتبر هذه التقارير، المتاحة على المواقع الشبكية لاجتماعات اللجنة، وثائق هامة. وقد أثارت تقارير الهيئة المقدمة في الدورات الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة للجنة مناقشات هامة ومعمقة داخل اللجنة.

ثم تقوم اللجنة بفحص سجلات الترشيح. ويتم إدراج العناصر المختارة في القائمة المناسبة وإدراج ممارسات الصون المختارة في السجل. ويمكن لممثل الدولة الطرف، وربما أيضاً ممثل المجتمع المحلي المعني أو الجماعة المعنية، أن يتقدم بكلمة شكر في هذه المناسبة. ولا يجوز لممثلي هذه الأطراف المعنية أخذ الكلمة أثناء فحص العنصر المقترح إدراجه.

**لمزيد من المعلومات انظر: القاعدة 22.4 من النظام الداخلي للجنة، ووثيقة النصوص الأساسية، والموقع الشبكي للاتفاقية.

1. يشار إليها في كثير من الأحيان باسم "اتفاقية التراث غير المادي" أو "اتفاقية 2003"، وسيشار إليها باسم "الاتفاقية" في هذه الوحدة. [↑](#footnote-ref-1)
2. اليونسكو، "النصوص الأساسية لاتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لعام 2003"(يشار إليها في هذه الوحدة باسم "النصوص الأساسية"). باريس، اليونسكو، متاحة على: <http://www.unesco.org/culture/ich/index.php?lg=en&pg=00026>. [↑](#footnote-ref-2)